

القيم الديمقراطية وثقافة العيش المشترك في الجزائر

Democratic values and The Culture coexistence in Algeria

د. سعيد ياسين

جامعة طاهري محمد بشار (الجزائر)

saidi.yacine@univ-bechar.dz

ملخص: تحاول هذه الدراسة تسليط الضوء على ثقافة العيش المشترك من منظور الممارسة الديمقراطية، حيث أن الديمقراطية تجعل من فكرة العيش المشترك قيمة وسلوكا مدركا في نظم وقوانين الدول مما يساهم في تحقيق السلم والاستقرار داخلها، ذلك لأن الدول في عمق تشكلها ليست كلا سياسيا واجتماعيا وثقافيا منسجما، هذا الأمر الذي قد يؤدي في أحيان كثيرة إلى ظهور التصنيفات والصراعات التي ترهن فكرة الأمن في مشهد تفاعلات الدولة والمجتمع. لذلك فان فكرة التعايش السلمي وفلسفة العيش المشترك تشكل مقارنة هامة في فهم تجليات السلوكات الديمقراطية داخل الدولة، حيث تمثل الجزائر بيئة لمتغير الدراسة باعتبارها أحد أبرز الدول التي تتبنى نظاما ديمقراطيا بمضامين دستورية تهدف إلى إشاعة قيم حقوق الإنسان وتحصين المجتمع من مظاهر التفرقة والاحتراب والتباين المناطقي، مما يجعل من جهودها في ترسيخ قيم العيش المشترك حقيقة قابلة للقياس وفق منظور قانوني سياسي حسب دراستنا.

كلمات مفتاحية: الديمقراطية العيش المشترك الأمن التعايش السلمي

Abstract:

This study seeks to high light on the culture of coexistence from the perspective of democratic practice, as democracy makes the idea of coexistence a value and behavior realized in the systems and laws of states, which contributes to the achievement of peace and stability within their territory, because states, in the depth of their formation, are not a harmonious political, social and cultural entity. This may lead in many cases to the emergence of classifications and conflicts that depend on the idea of security in the interactions of the state and society. Therefore, the idea of peaceful coexistence and the philosophy of coexistence constitute an important approach in understanding the expressions of democratic behavior in the state, however, Algeria represents an environment for the variable of the study as one of the most prominent countries that adopt a democratic system with constitutional contents, aimed for disseminating human rights values and immunizing society from discrimination, antagonism and regional disparity appearances, Which makes its effort to consolidate the values of coexistence a measurable reality according to a legal and political perspective, according to our study.

Keywords: : - Democracy -co-existence -Security -peaceful coexistence

مقدمة: يحضى موضوع العيش المشترك باهتمام الباحثين في مختلف العلوم والتخصصات البحثية، باعتباره موضوعا بينيا يستقي أهميته من كونه ظاهرة مشتركة تعبر عن مقاصد الحياة البشرية التي ترومها المجتمعات الإنسانية بمختلف مكوناتها وانتماءاتها القيمية والعقدية والسلوكية، ولعل محورية هذا الموضوع بالنسبة لأي دولة أو مجتمع يتطلب توافر جملة من المقومات الأساسية. التي تتركز عليها هذه الفكرة وتجعل منها أمرا محتمل الرسوخ في سلوك أفراد المجتمع، لتنتفي معها في نفس الوقت جل الممارسات المتخالفة التي تعتمد على التصنيفات والثنائيات القائمة على فكرة العيش ضد الآخر ومظاهر الإبعاد والإلغاء المستندة على مبررات تقليدية من شأنها إضعاف القيمة الجوهرية للدولة المرتكزة على فكريتي السيادة والأمن.

لذلك جاء موضوع المشترك الإنساني وثقافة السلم ليعبر عن حمولة فكرية جوهرية قوامها التنوع والتعدد والتعايش والحوار والتسامح في إطار من الطوعية النابعة من قيمة الحياة الإنسانية، وذلك للحفاظ على كينونة التنظيم والاجتماع الإنساني القائم على فلسفة الاعتراف المتبادل والاحترام المتبادل الهادف إلى المحافظة على استقرار المجتمعات وإشاعة قيم السلم والأمن فيها داخليا وخارجيا حيث يقول في هذا الصدد المناضل والمفكر الأمريكي "مارتن لوثر كينغ" (1483-1546) "علينا أن نعلم أنه إما أن نعيش معا كإخوة أو نموت جميعا أغبياء"، وبالتالي فإن هذه المقولة تسلط الضوء على أحد الجوانب الهامة المتعلقة بفلسفة العيش المشترك وثقافة التعايش السلمي¹. ألا وهي قضية البقاء المشترك، باعتبارها القيمة الجوهرية الأساسية للحياة البشرية.

وعليه فإن مقترح فكرة الركائز الديمقراطية للعيش المشترك كموضوع للدراسة يستقي أهميته العلمية من اعتبار مؤسس على أن بلوغ هذه القيمة الجوهرية للحياة الإنسانية هو غاية، والغاية لها أسبابها ولها مقوماتها التي تشتطها وترتكز عليها مع ضرورة توفر البيئة الحاضنة لها، والتي تقع حسب موضوعنا على عاتق طرفين أساسيين هما الدولة بفكرة المؤسسة والمجتمع بمختلف مكوناته وتنظيماته.

- لذلك ستركز هذه الدراسة على إبراز أحد الأدوار الأساسية التي يمكن من خلالها التمكين لفلسفة العيش المشترك من منظورات هندسة البناء المؤسساتي والتنظيمي القائم على جهود الدولة كطرف فاعل في إشاعة هذه القيمة الإنسانية الأساسية للمجتمع، وعليه، ستكون اشكاليتنا كالتالي:

- كيف يمكن لتبني قيم السلوك الديمقراطي أن يسهم في ترسيخ ثقافة العيش المشترك في الجزائر؟.

سيتم معالجة منظور الإشكالية انطلاقا من منهجية تحليلية وصفية مع اعتماد مقاربة قانونية سياسية، تقوم على فحص المضامين القانونية الدستورية وطبيعة الممارسة السياسية التي أنتجها النظام السياسي وفواعله بهدف توطين الأطر الحاضنة لقيم العيش المشترك والتعايش السلمي، وذلك بطرح الفرضيات التالية:

- كلما تضمنت قوانين الدولة قيم الديمقراطية كلما انعكس ذلك على ترسيخ فكرة العيش المشترك داخلها.

- ترتبط فلسفة العيش المشترك بضرورة توفير ترسانة قانونية ضامنة لقيم العيش المشترك.

1- المحور الأول: مدخل مفاهيمي للعيش المشترك

ينظر لفكرة العيش المشترك على أنها ظاهرة مركبة نضجت في ارتباط وثيق بين تجاذبات السلم والنزاعات البشرية من جهة، وكذا من خلال نضالات الباحثين بمختلف الإسهامات الفكرية والإيديولوجية من جهة أخرى وذلك في خضم سعيهم لتلافي الصراعات البشرية داخل المجتمعات الإنسانية وبلوغ جملة من القيم الأساسية كقيمة الحرية والأمن والسلام، والتي تعد أبرز المقاصد الرئيسية التي ترومها ثقافة العيش المشترك.

وقد ظلت فلسفة العيش المشترك مصنفة، على أنها فكرة طوباوية تمثل أحد قيم المنظورات المثالية، إذ يجادل في هذا الشأن أنصار النظريات الواقعية والليبرالية من أمثال توماس هوبز (1588م - 1679م) ونيكولا ميكيافيلي (1469م - 1527م) وغيرهم على اعتبار أن الشر والأناية والصراع هي صفات متأصلة في النفس البشرية،² لذلك فإن اختراع ظاهرة الدولة الذي نتج عن فكرة العقدية جاء ليحمي بالأساس الناس من بعضهم البعض ويحفظ حقوقهم ويشبع حاجاتهم الإنسانية، وقد استمر هذا الطرح إلى غاية العصر الحديث واكتمال بناء الدولة الحديثة، القائمة على سلطة القانون وقوة النظام اللذان هما أساس حماية الحياة البشرية للأفراد وبين الأفراد أنفسهم.

نظريا، يقترب مصطلح العيش المشترك من مترادفات التعايش السلمي والسلام الاجتماعي والتواصل الإنساني، وهي مصطلحات تسعى في مقصدها المفاهيمي إلى تحقيق قيم التسامح وقبول الآخر وعدم الخوف من الرأي أو قمعه. في حين يعد العيش المشترك مفهوما شاملا لها ويعني في مضامينه الدلالية سعي الإنسان طواعية وإرادته الذاتية للانتقال من حالة الرفض إلى حالة القبول اتجاه الآخرين الذين يختلفون عنه ويشاركونه الحياة، سواء كان يعرفهم أو لا يعرفهم أو قد لا يراهم مطلقا بحسب تحليل جون جاك روسو،³ وقوام ذلك أن يتم في صورة من الاقتناع الذاتي وليس بصفة قسرية أو بصورة مجزأة هشّة، حيث يقول فولتير في هذا الشأن: "إن المبدأ الأول في الطبيعة هو التنوع، وهذا يؤسس للتنوع في مجال الحياة الإنسانية، وقبول هذا التنوع حق أساسي للوجود".⁴

يشير في هذا الصدد المفكر التونسي فتحي التريكي في كتابه "جمالية العيش المشترك" إلى ذات المفهوم بالقول على أنه يعني: "قدرة الإنسان على تغيير اجتماعيته الطبيعية وتحويلها إلى اجتماعية معقلنة وواعية"⁵، بحيث يجعل منه هذا التحول إنسانا مدنيا يتعايش مع الآخرين وفقا للمنظم المجتمعي الذي تحكمه روابط سلوك متفق على ممارستها فيما بينهم في جو يسوده الألفة والاحترام بما يضمن لكل شخص بأن يكون راضيا على ذاته اتجاه الآخرين ومعهم.

لذا فإن إرادة العيش مع الآخر هي سعي متواصل لتنمية المشتركات والمساحات الموحدة، وتغيب قابليات الخصومة بين المختلفين وإثراء متواصل للساحة الاجتماعية بثقافة التعاون والتعاقد على قاعدة الوطن الواحد، مهما كانت الظروف والأحوال، وصولا لإنضاج بيئة عالمية تعلي من إنسانية الإنسان وتعامل مع الجميع بإيجابية تامة مهما كانت المنابت والأصول والميول.

إن إسقاط هذه المساعي التطويرية لغايات الوجود البشري على التفاعلات البيئية داخل المجتمعات تكشف عن حقيقة مهمة، مفادها أن المجتمعات لا تحتكم إلى روابط العلاقات والقيم فحسب، وإنما تقيدها في كثير من الجوانب تلك الضوابط الدينية التي تفسر النصوص الإلهية وتعكسها في صور العقائد والشرائع والسلوكيات التي ترسم حدود روابط العلاقات والقيم في حد ذاتها، وبالتالي فإن الدين ظل دائما بما يحمله من أفكار إيجابية للتعايش المشترك في صورة حرمة النفس واحترام دور العبادة والزواج وغيرها، وأفكار أخرى مضادة سلبية كالتطرف والإرهاب ورفض الآخر وغيرها كذلك، قد دفعت العديد من رجال الدين إلى إعادة تبيين النقاش حول أهم التخالفات والمشتركات الإنسانية التي سيطرت على كثير من الأحداث وجعلت من الدين مسوغا لها ومتهما رئيسا في انبثاق جذور هذه التناقضات التي أساءت لإدراك غاية الدين في حياة البشر، وهو ما رفع الأصوات لتدخل رجال الدين وفقهاء المذاهب للمساهمة في إعادة صياغة المفاهيم السامية لرسالات الأديان وعلاقتها ببعضها البعض وقد توجت إحدى هذه الجهود بتوقيع الوثيقة الشهيرة في 04 فبراير 2019 بدولة الإمارات بين شيخ الأزهر الشريف أحمد الطيب و البابا فرنسيس تحت اسم "وثيقة الأخوة الإنسانية من أجل السلام العالمي والعيش المشترك" بهدف دفع كل الفواعل الإنسانية إلى إعلاء قيم السلام ونشر ثقافة التسامح الديني وإعادة اكتشاف ثقافة العدل والخير والجمال والأخوة الإنسانية والعيش المشترك.⁶

2- المحور الثاني: تاريخية العيش المشترك في الجزائر: مواقف ودلالات.

على مدار تاريخ تشكل الدول ظل منظور قدرتها على إدارة التنوعات المجتمعية بأبعادها المختلفة أمرا شارطا لقياس مدى استقرارها وازدهارها، فلا يمكن تخيل أي دولة من دون اختلافات بشرية سواء لغوية أو عرقية أو دينية أو على أساس الجنس واللون أو غيرها، لذلك فقد ارتفعت الدول في بدايات تشكلها لهذه المحددات التي ساهمت في قيامها فانتفى بعضها ودون بعضها الآخر في الوثائق التأسيسية في حين استقر بعضها على مستوى الممارسة الاجتماعية سواء بشكل منظم أو كقيمة شعورية في إدارة العلاقات وتفاعلات المجتمعات.

وسنحاول في هذا المحور التطرق إلى مسار تشكل إرادة العيش المشترك عبر التاريخ الحديث للدولة الجزائرية.

تحتفي الجزائر بتراث إنساني ضخم تجسد في كثير من المواقف التاريخية والبطولية للشعب الجزائري ورجالاته، ويعد الأمير عبد القادر أحد أبرز القادة التاريخيين الذين جمعوا في مفارقة بين المقاومة العسكرية والنضال الفكري والإنساني، فعلى الرغم من ارتباط الصورة الرمزية للأمير عبد القادر في الأذهان بدوره الجهادي واجتماع الجزائريين حوله لذلك، إلا أن حياته كانت ثرية بالمواقف الإنسانية التي تتجلى عبر ثلاث مستويات هي الحرب والسلم والفكر، ففي نضاله ضد الاستعمار عُرف عن الأمير عبد القادر حرصه على الالتزام بأخلاقيات الحرب في معاملته للأسرى وحظر الاعتداء على النساء والشيوخ والأطفال والموفدين والأطباء ورجال الدين، ولتوثيق ذلك أصدر سنة 1843 "ميثاق حفظ ضحايا الحرب وحقوق الأسرى" فكانت هذه الوثيقة حاملة لأهم المبادئ التي تأسس عليها "القانون الدولي الإنساني الحديث"⁷ فيما بعد، والملاحظ هنا هو إنسانية الأمير عبد القادر في الوقت الذي كانت فيه القوة الاستعمارية الفرنسية تمارس سياسات الإبادة الجماعية والحرق والتنكيل والاعتصاب وغيرها ضد كل فئات الجزائريين، وبعد نفي الأمير عبد القادر لفرنسا لم يتوقف عن سعيه لنشر فكر التعايش والحوار الإنساني، وقد تركزت جهوده أكثر هذه المرة حول الأديان التي تعد بمثابة مشترك إنساني لعبادة الإله الواحد، فلقيت أفكاره صدى منقطع النظير لدى المفكرين ورجال الدين الغربيين، وقد التقى في حوارات حول الأديان عددا من الرهبان ورجال الكنيسة كالأب دونيت والأب مورلو والكاردينال دو بونالد، وزار عددا من الكنائس التي كان يعتبرها "بيوت الله" كما زار على غرارها كنائس باريس الشهيرة مثل لامادلان ونوتردام ولاشابال مظهرا فيها الخشوع والتبجيل والاحترام، وكتب إليه الأمراء والحكام بعد أن ذاعت أفكاره كرجل للتعايش والمحبة والإخاء مبدئين الإعجاب والشكر بمساعيه الكبيرة في خدمة مسار العيش المشترك للإنسانية جمعاء⁸.

ويعد نقله إلى سوريا اشتهر الأمير عبد القادر كرجل علمي للسلم والتعايش من خلال دوره في حقن الدماء إبان الصراع الطائفي بלבنا 1859 بين الدروز والمسيحيين،⁹ ثم في سوريا سنة 1860 بعد تدخله لانقاذ 15 ألف مسيحي ينتمون للكنيسة الشرقية وتوفير الحماية لهم ورفض تسليمهم معتبرا أن موقفه في إعانتهم نابع من قيمة الإيمان الدينية والإنسانية ذات المنبث الصوفي، وقد لقي هذا الموقف التاريخي للأمير عبد القادر التقدير والعرفان والتكريم بالأوسمة والخطابات من ملوك وزعماء الدول الغربية،¹⁰ وفي رده على رسالة شكر ملكة بريطانيا فيكتوريا قال الأمير عبد القادر "إني لم أفعل سوى ما توجبه فرائض الإيمان ولوازم الإنسانية".¹¹

إن الدور التاريخي للأمير عبد القادر أكسبه مكانة تاريخية وجعل من نضاله الإنساني تراثا عالميا تحتفي به الإنسانية جمعاء، حيث منحته مؤسسة أوسايمي غير الحكومية السويسرية في طبعتها الثالثة سنة 2011 "جائزة التسامح" تحت رعاية الأمم المتحدة باعتباره رمزا تاريخيا، وفي سنة 2016 أقرت منظمة اليونسكو بالموافقة على إنشاء كرسي الأمير عبد القادر لحقوق الإنسان وثقافة السلم بجامعة الجزائر¹، ترمينا لجهوده في إعلاء قيم الإنسانية وإحلال روح التسامح والتعايش بين البشر والأديان بدل الكراهية والعداوة، ويهدف هذا

الكرسي حسب المادة الثانية من الاتفاقية إلى " ترقية نظام منسجم من نشاطات البحث والتكوين والإعلام والتوثيق في مجال حقوق الإنسان وثقافة السلام، وفلسفة القانون".¹²

المحطة الثانية تتعلق ببيان أول نوفمبر 1954 والذي يعد أهم وثيقة تاريخية تأسيسية للجزائر الحديثة، فرغم كون هذا البيان جاء لإعلان الثورة التحريرية ضد المستعمر وبناء دولة مستقلة إلا أنه لم يخلو من القيم الإنسانية التي تعكس عراقلة الشعب الجزائري والتزامه بالحرية والمساواة والوحدة الوطنية حيث لم يصنف البيان الشعب الجزائري على أساس عرقي أو ديني أو إيديولوجي أو مناطقي أو أي تعبير يمس بكرامة حقوق الإنسان، فكان بمثابة خارطة للنهج الثوري من خلال توحيد الشعب الجزائري في إطار جمهورية ديمقراطية اجتماعية إسلامية مع احترام جميع الحريات الأساسية دون تمييز عرقي أو ديني، كما أن البيان قدم ضمانات واضحة للفرنسيين الراغبين بالبقاء في الجزائر واعتبارهم مواطنين جزائريين دون أي تمييز اتجاههم من الناحية القانونية أو الاجتماعية.¹³

كما أكدت وثيقة الصومام بعدها في سنة 1956 على أن الثورة ليست حربا دينية وليست مبنية على الحقد بل هي ثورة تحريرية ضد النظام الاستعماري وتقبل في صفوفها تنوع الأديان والآراء والأجناس: "الثورة الجزائرية ليست حربا أهلية كما أنها ليست حربا دينية فهي تريد استعادة الاستقلال لتنهض بجمهورية ديمقراطية واجتماعية تضمن مساواة حقيقية بين جميع المواطنين في وطن واحد دون تمييز" وتساءلت هذه الوثيقة عن يريد تغليب وتضليل الرأي العام الفرنسي بمحاولة إقناعه بأن الثورة قائمة على التعصب الديني بالقول: "إن الثورة الجزائرية لا تميز نفسها على مختلف الطوائف الدينية التي تسكن البلاد... ولكنها تفرق بين أنصار الحرية والعدل والكرامة الإنسانية...".¹⁴ وكان من بين التعليمات التي أصدرتها قيادة الثورة هي منع الاعتداء على الكنائس المسيحية ودور العبادة اليهودية ورجال الدين إضافة إلى حسن معاملة الأسرى، وقد دفعت قيم الثوار الجزائريين إلى كسب تعاطف وتأييد العشرات من الآباء البيض للثورة التحريرية، أمثال الكاردينال دوفال رئيس أساقفة الجزائر آنذاك والذي اهتم بالدفاع عن القضية الجزائرية واستنكار الجرائم الفرنسية، ومن الشخصيات الشهيرة كذلك نجد المناضل مورييس أودان الذي اغتالته قوات الجنرال ماسو في 11 جوان 1957 إلى جانب هنري مايو الذي قتل قبله في جوان 1956 وكذا المناضل فرنان إيفتون الذي حكم عليها فرنسا الاستعمارية بالإعدام.¹⁵

ومع تقدم العمل الثوري وتدويل القضية الجزائرية جددت جبهة التحرير الوطني التزامها في بيانها الصادر في 26 سبتمبر 1958 بالمساواة بين جميع الأجناس والعقائد بقولها: "الجزائر بعد خروج الاستعماريين منها لن تعرف لا مواطنين متفوقين ولا مواطنين ناقصين فالجمهورية الجزائرية لن تقوم بأي تفرقة، تعتمد على الجنس أو العقيدة".¹⁶

لقد ساهم هذا الرصيد الثوري التحرري بما حمله من قيم إنسانية في خدمة قضايا العيش المشترك طيلة مسار بناء وتحديث الدولة الوطنية بعد الاستقلال، فعلى الرغم من النقاشات الإيديولوجية والهوياتية التي حدثت في بعض الأحيان داخل الفضاء العام إلا أن عصمة الثورة الجزائرية من قضايا التمييز والتصنيفات الثنائية قد ساهمت في لحمة الشعب الجزائري وانفتاحه على روح التحرر واحترام الآخر والمساواة وصيانة حقوق الإنسان، كلها قيم تجلت في عقيدة الدولة الجزائرية وفي صيرورة مجتمعها.

لقد كان لهذا الرصيد القيمي الإنساني للدولة الجزائرية دورا فارقا في مواجهة الأعطاب الأمنية التي حلت بالبلاد خلال العقد الأخير من القرن العشرين، ورغم ذلك فقد استطاع الجزائريون تجاوز مآسي الماضي بإحلال قيمة التسامح من خلال فكرة المصالحة الوطنية سنة 2005 والتي أعادت ردم الهوة الأمنية والاجتماعية وترميم عناصر البناء الوطني مستفيدة من ثقل التاريخ الإنساني والتحرري للشعب الجزائري وتحليلات قيم التسامح والعفو والتضامن التي تتجسد في خصوصية البناء الدولاتي والمجتمعي للبلد، وصارت بذلك الجزائر نموذجا للأمن والسلام العالمي، وراعية له مثل إشرافها على جهود المصالحة في مالي سنة 2014 والدعوة للمصالحة الليبية سنة 2019 والمصالحة الفلسطينية سنة 2022، إضافة لذلك فقد ساهمت الجهود التصالحية للدولة الجزائرية في دعم مبادرة الشيخ خالد بن تونس شيخ الطريقة

العلاوية المعروف بخدمة ثقافة التعايش السلمي والعيش المشترك والذي توج بإعلان الجمعية العامة بموجب قرارها 130/72 يوم 16 ماي يومًا عالميًا للعيش معًا في سلام، في سبيل تعبئة جهود المجتمع الدولي لتعزيز السلام والتسامح والتضامن والتفاهم و التكافل، والإعراب عن رغبة أفراد المجتمع في العيش والعمل معًا، متحدنين على اختلافاتهم لبناء عالم ينعم بالسلام وبالتضامن وبالوثام¹⁷.

3- المحور الثالث: ديمقراطية العيش المشترك في الجزائر: المكونات والأبعاد.

إن اعتماد الجزائر نظاما يقوم على تبني قيم الديمقراطية كأسلوب للحكم جعل مبدئيا من طريقها واضحا وسهلا للتمكين لبيئة العيش المشترك، حيث أن القيم المتضمنة في فكرة الديمقراطية هي أسمى تعبير عن مقاصد العيش المشترك، التي تنشأ بلوغها الدول والمجتمعات، خاصة وأن الديمقراطية الجزائرية بسيطة لا تقوم على فكرة ائتلافية أو توافقية.

ولعل ذلك يظهر بشكل جلي من خلال الدستور الذي يعكس فحوى المضامين الأساسية لخيارات الدولة فهو يعبر عن ما أنتجتته السياقات السياسية والاجتماعية داخلها، حيث جاء الدستور الجزائري معبرا عن ذلك من خلال التركيز على إرادة الدولة الجزائرية في ترسيخ قيم السلم والتعايش السلمي بين أفراد المجتمع، إذ أكد في ديباجته على أن: الشعب الجزائري عازم على جعل الجزائر في منأى عن الفتنة والعنف وعن كل تطرف، وعن خطابات الكراهية، وكل أشكال التمييز من خلال ترسيخ قيمه الروحية والحضارية القائمة على الحوار والمصالحة والأخوة، كما يؤكد في نفس المتن على أن الشعب الجزائري متمسك بخياراته من أجل الحد من الفوارق الاجتماعية والقضاء على أوجه التفاوت الجهوي. إضافة إلى أن الشعب الجزائري يضل متحصنا بقيمه الروحية الراسخة، والمحافظ على تقاليده في التضامن والعدل¹⁸.

هذه القيم الأساسية هي قيم خاطب بها الشعب الجزائري نفسه ومؤسساته وقد أكد على وحدته وتماسكه ورفضه لكل ما من شأنه المساس بتعاضده، إضافة على تأكيده لرسوخ قيم التضامن والتكافل والمساواة ورفض كل أشكال التطرف وخطاب الكراهية وغيرها: ويمكن تلخيص أهم القيم المعبرة دستوريا من خلال:

3-1- فكرة احترام الآخر: (أو الوحدة عن طريق الإقرار): تمثل فكرة الاحترام أحد أبرز الأبعاد الفلسفية التي تقوم عليها المبادئ الديمقراطية، إذ أنه لا يمكن الحكم نظريا على هذه القيمة المتبادلة إلا في ظل بيئة تضمن قيم الحرية الممارسة بكل تجلياتها، فمن غير المعقول الحديث عن فكرة احترام الآخر في ظل نظم سياسية شمولية أو غير ديمقراطية تمارس سياسات الإبعاد القسري وسلوكيات الإقصاء والإلغاء مع المجتمع أو بعض فئاته الهوياتية أو المناطقية دون أخرى، أو في ظل ممارسات الأيدي المرتجفة لحسم مسائل الاعتراف المشترك لمقومات المجتمع، لذلك فإن المنطلق الأساسي في ترسيخ ممارسة قبول الآخر واحترامه، يتبين عبر مشروعية الحسم في المرتكزات المشتركة التي تجعل من أفراد المجتمع يتقبلون الحدود والأطر التكوينية لهويتهم المتشاركة، وتتجسد في الدستور الجزائري من خلال الإقرار بالهوية الشاملة والمتكاملة للمجتمع الجزائري، ابتداء من المادة الأولى التي تؤكد على أن الجزائر وحدة لا تتجزأ أي إنها ليست دولة جهوية أو مركبة، وصولا إلى الفصل في قضايا الهوية من المادة 02 إلى غاية المادة 06،¹⁹ بعيدا عن ثقافة الإقصاء أو التهميش، بل وتم تحصيلها عن طريق جعلها موادا صماء غير قابلة المساس أو التفاوض والتنازل، وهنا يجب أن ننتبه إلى مسألة مهمة تتعلق بضرورة النظر إلى هذه المحددات من منظور التنوع والثراء في رصيد الهوية الوطنية لا من منظور الاختلاف والتخالف بين أفراد المجتمع، على اعتبار أن سعي الدولة الجزائرية لا يتوقف عند الإقرار فقط بل يتعداه إلى جهود تعميم هذه المشتركات لاسيما قضية اللغة بعد إقرارها لثنائية لغوية، تهدف من خلالها إلى جعل اللغتين العربية والأمازيغية لغة رسمية لكل الجزائريين تماشيا مع سياسات إثراء وإنماء الهوية الوطنية المشتركة.

3-2 ثقافة حماية الحقوق الأساسية للأفراد: تعتبر منظومة الحقوق والحريات بمثابة مؤشر أساسي للحكم على طبيعة الكمال أو النقصان الإنساني، كما تمثل ركيزة هامة لتحقيق الكرامة الإنسانية المتأصلة، فشعور المواطنين بالأمن يكون تلقائيا في تلك المرحلة التي يجوزون فيها على مكتسبات حقوقية تكرسها قوانين الدولة وتجعل منها مكاسب سلوكية، يحس من خلالها الأفراد بقيمة الحياة ذاتيا واجتماعيا، وبالتالي فان الدولة هي المسؤولة عن توفير المتطلبات الأساسية للمواطنين، وتمكينهم من إشباع حاجاتهم المادية والمعنوية، وهذا الأمر يعد من الأبعاد المقاصدية للممارسة الديمقراطية، فكفالة الدولة لحقوق الإنسان حمايتها دون تمييز أو تخصيص أو إقصاء يجعل المواطنين أمنين على رعاية حقوقهم وضمان صيانتها، مما يضعف من خيارات العنف والصراع من أجل تحصيل الحقوق أو اكتسابها دون انتقاء أو انتقاء، ويعزز من تنظيم المجتمع وانضباطه، واستشعاره لقيم السلم والطمأنينة وتحرره من الخوف كبعد أساسي لفكرة الأمن الإنساني، إذ ينص الدستور الجزائري في **43** مادة مدرجة على ترسانة حقوقية متكاملة بداية من المادة **34** إلى غاية المادة **77**، وهي الحقوق التي تتماشى ومختلف التطورات الحضارية العالمية وأطر الممارسة الديمقراطية المتضمنة القيم الجليلية لحقوق الإنسان، حيث تسعى الجزائر في هذا الإطار إلى تبني مقاربة شمولية قائمة على إقرار كل ما من شأنه تعزيز الشعور بالكرامة الإنسانية والإشباع الحقوقي انطلاقا من جوهر قيمة الوجود الإنساني.

3-3 ثقافة المشاركة: إن المشاركة تعد من أهم المبادئ الديمقراطية، التي تعزز قيمة العيش المشترك وتبرزها، سواء ما تعلق باختيار المواطنين لمؤسساتهم وممثلهم أو مشاركتهم في إدارة شؤون حياتهم في إطار ما يعرف بـ "الديمقراطية التشاركية"²⁰ كما وردت في المادة **15** من دستور سنة **2020**،²¹ وبالتالي فان فكرة المشاركة تقوم على مبدأ هام يلخص دور المجتمع في إثراء الحياة العامة والمساهمة في إشاعة ثقافة الحوار داخل الفضاء العام، والتضامن والتكافل واحترام الآخر والمشاركة في مناقشة القضايا والمساهمة في حلها، فتعزيز دور الإنسان وانتقاله من المشاركة الدورية (الانتخابات) إلى المشاركة الدائمة (المجتمع المدني) يجعل منه فاعلا أساسيا في تكريس قيم الرشادة السياسية، ومؤشرا لتوطين سلوكيات الحكامة والجودة السياسية، وتعزز من شعوره التآثيري في تبني خيارات واختيارات الممارسة السياسية والرقابية والمجتمعية، رفقة أفراد المجتمع بشكل تتفي معه مختلف التصنيفات التقليدية إلى ترتيبات أكثر تطوروية تقوم على مناقشة البرامج والأفكار والممارسات بدلا من الانحسار في روابط مجتمعية ضيقة تحد من الولاءات في سياق منعزل، وبالتالي فان تكريس ضمانات المشاركة في الحياة العامة دستوريا من شأنه كذلك أن ينمي من قيم التعددية وإباحة قبول فكرة الأكثرية السياسية مقابل الأقلية السياسية كتصنيف حصري دون باقي التصنيفات باعتبارها تحتكم في مجملها إلى سلوك المواطنة ولا تحيد عنه بديلا، سواء بأبعاده الاقتصادية أو الاجتماعية أو الثقافية.

3-4 المساواة وتعزيز القدرات: تعد فكرة المساواة أحد أبرز قيم الفكر الديمقراطي ذلك أنه يمكن نيل الحرية دون ديمقراطية، في حين تمثل المساواة أهم نضال مميز للعصر الديمقراطي، حيث أن المساواة²² تحول دون الممارسات التي تصنف المجتمع طبقيا بمنطق الأغلبية والأقلية، وممارسات احتكار الفضاء العمومي لهم وحدهم أو تنميط قيم المجتمع، فالمساواة تعزز من مواطن الشعور بالانتماء لدولة ترعى مصالح المواطنين جميعا دون أي اعتبار أو تمييز، حيث تجعل من الأفراد متساوون في الحقوق والواجبات وهو ما تؤكد عليه المادة **37** تؤكد على أن " كل المواطنين سواسية أمام القانون، ولهم الحق في حماية متساوية، ولا يمكن أن يُتدرج بأي تمييز يعود سببه إلى المولد أو العرق، أو الجنس أو الرأي أو أي شرط أو ظرف آخر، شخصي أو اجتماعي".²³ وبالتالي فان شعور المواطنين بالحماية وضمان الحقوق دون أي تمييز يعزز من رابطة الولاء السلطوي والشعور بالأمان. كما أن مؤسسات الدولة تعمل على ضمان المساواة في تقديم الخدمة بعيدا عن أي ممارسات من شأنها إفقاد الثقة بين المواطن والمرفق العام.

ومن بين مجالات المساواة هو تساوي المواطنين في تقلد المناصب والوظائف في الدولة، حسب من نصت عليه المادة 67 من دستور 2020،²⁴ والتي تؤكد على تساوي المواطنين في المعاملة المطلوبة سواء ما تعلق بالمؤهلات أو الشروط المنصوص عليها قانونا لشغل الوظائف والمناصب. إذ أن هذه الخطوة الدستورية تهدف إلى منع الممارسات القائمة على الانتقاء الجهوي أو المناطقي أو الاجتماعي وغيرها من الروابط التي تلعب دورا في تحصيل مكاسب لدى جهات أو أفراد أو جماعات دون الآخرين.

واعتبارا لأن فكرة العيش المشترك قد تتجاوز الأبعاد المدركة لدى الكثيرين والمتمثلة في قضايا الميز اللغوي والديني واللون والجغرافيا... فان القضايا الفئوية لا تمثل استثناءا يكون قد تم الفصل فيه لدى كثير من المجتمعات، فالقضايا الفئوية أصبحت اليوم تمثل أحد أهم قضايا المساواة، عن طريق تعزيز القدرات بهدف ردم الفجوة الجنسانية تجاه المرأة والفجوة الجيلية أمام الشباب.

حيث أن الدستور الجزائري يعزز من هذه التوجهات طبقا للمبادئ الأساسية للألفية الثالثة والمتعلقة "بتمكين المرأة" إذ تعد الجزائر من الدول القليلة التي تقر بمبدأ التنافس في تقلد المسؤوليات الانتخابية، والمساواة السياسية والاقتصادية بين الرجل والمرأة، إضافة إلى تعزيزها لمنظومة حماية حقوق المرأة، عملا بمنجزات الجهود الدولية الشاملة لاتفاقيات حماية وتعزيز حقوق المرأة. إضافة إلى التمكين الاقتصادي للمرأة نتيجة لتحويلها إلى مجالات الشغل والاستثمار بعد نفاذها إلى التعليم بقوة في العقود الأخيرة، مما كان يتطلب تجاوزا مع هذه التحولات التي يجيب أن تتماشى وضرورة ترقية دور المرأة بعيدا عن أي احتمال لبناء صورة نمطية مرتبطة بنظرة تمييزية أو سلبية قائمة على فكرة "المرأة الجسد" و"المرأة مكانها البيت".

كما عمدت الدولة الجزائرية إلى الاهتمام بفتة الشباب باعتبارها قوام المجتمع وقوته، حيث أقرت بمبدأ المناصفة السياسية في الترشح للانتخابات، بمنحهم نسبة 50 بالمائة في القوائم كشرط إقصائي، إضافة لذلك فان الدولة تسهر على توفير الوسائل المؤسساتية والمادية الكفيلة بتنمية قدرات الشباب وتحفيز طاقاتهم الإبداعية، وتشجيعهم على المشاركة السياسية وكذا حمايتهم من الآفات الاجتماعية حسب ما ورد في نص المادة 73 من الدستور،²⁵ إذ يمثل الشباب في ذات السياق ركيزة تماسك المجتمع على اعتبار أنه الفئة المستهدفة داخل نسيج المجتمعات، بأفكار التطرف والعنف وتبني خطابات العنف والكراهية وغيرها من الممارسات العنيفة اللفظية والسلوكية التي تمس بتماسك المجتمعات ووحدها، ولذلك فان مرافقة الشباب وتمكينهم قد يسهم بشكل كبير في إضعاف أحد روافد تهديد فكرة العيش المشترك والتعايش السلمي.

3-5 التنمية العادلة: تعتبر التنمية من المبادئ الأساسية التي يتأسس عليها جوهر الأمن، باعتبارها تحقق أحد العناصر الأساسية لفكرة الأمن والمتعلقة بالتححر من الحاجة (إشباع الحاجات المادية)، حيث أن التنمية المنطقية العادلة والتوازن التنموي يحد من الصراع على الموارد ويقلل من مخاطر المقاربة الأمنية القائمة على متغير التنمية مقابل السلم، كما أن التنمية العادلة تساهم في تحقيق تكافؤ الفرص وترسيخ قيم العدالة الاجتماعية التي تمثل عقيدة أساسية في برامج التنمية للجزائر، ويتضح ذلك بشكل أوضح من خلال المادة 9 التي تؤكد على أن غاية الدولة من خلال مؤسساتها هو القضاء على التفاوت الجهوي في مجال التنمية. والمادة 11 التي تؤكد على أن الدولة تمتنع عن الممارسات الإقطاعية الجهوية والمحسوبية، والمادة 20 التي تؤكد على أن الملكية العامة هي ملك للمجموعة الوطنية.²⁶

لذلك فان فكرة التنمية اليوم تؤسس لكثير من النقاشات حول قضايا السلم والأمن، إذ أن بلوغ مرام التنمية المستدامة يعزز من إشاعة السلوكات الإيجابية بين أفراد المجتمع لاسيما في ظل انتشار معايير جودة الحياة وبلوغ قيم الرفاه، القائمة على توفير كل متطلبات الحياة الإنسانية، التي تجعل من البشر امنين في واقعهم ومستقبلهم، حيث على العكس من ذلك فان مسألة الصراع على البقاء تبدو مخيفة في

حالة تهديد الحياة الإنسانية من منظور الحاجة الطبيعية نتيجة لندرة الموارد وانتشار الفقر والجوع والجفاف، فيجعل هذا الأمر من الحياة البشرية مهددة بمعادلة صفرية قائمة على الحياة ضد الآخر بدلا من الحياة مع الآخر.

3-6 فكرة المدنية: وهي فكرة تأسس على ضرورة ترقية دور المجتمع المدني في الاهتمام وترسيخ ثقافة العيش المشترك، وتقوم فلسفة المدنية على فكرة المواطنة التي تتضمن الكثير مما سبق الإشارة إليه، حيث أن المواطنة تسمح بنقل الولاءات من صفتها التقليدية إلى ممارسات تنظيمية واعية تعزز من الشعور بالانتماء والولاء الوطني، وتساهم في تعزيز قدرات المجتمع المدني وجعله بديلا للمجتمع الأهلي الذي يقوم على انحسار القيم والولاء الضيق لدى مريديه، ويتضح جهد الدولة في تحقيق ذلك من خلال كل الحقوق والواجبات التي تركز لثقافة المواطنة، والتي تجعل من المواطنين مساهمين بشكل طوعي في إطاعة قوانين الدولة واحترام نظامها ومؤسساتها والتعبير عن أفكارهم بصفة منظمة ومنبثقة من قيم المواطنة أو في إطار مؤسسات المجتمع المدني لاسيما بعد توسيع نشاط المجتمع المدني وتقوية مركزه القانوني من خلال دسترته في نص المادة 10 من الدستور " من خلال سهر الدولة على تفعيل دور المجتمع المدني في تسيير الشؤون العمومية".²⁷

3-7 التضامن والتسامح: إن هاتان القيمتان لهما سلوكين وقناعتين مترسختين في الذاكرة الجمعية للمجتمع الجزائري، ولعل نموذج فكرة المصالحة الوطنية²⁸ وتعاضد الشعب الجزائري وهبته في مواجهة الكوارث والظروف الإنسانية والتحامه مع مؤسسات الدولة يعد علامة جزائرية متفردة وغاية إنسانية تسعى لها كل المجتمعات، ففكرة التصالحية التي نجحت في إرساء دعائم السلم الوطني جاءت نتيجة لقناعة المجتمع الجزائري في رفض العنف والاحتراب والاقتيال ولعل قدرة الجزائريين في قبول أن يعيش الجميع في سلام مع انتفاء كل مظاهر الحقد والانتقام لدليل على احتكام الجزائريين لضرورة تجاوز مآسي الماضي وطبي صفحة الاقتتال تحت مبررات غير مبررة أصلا لا دينيا ولا تاريخيا ولا مجتمعا²⁹، إضافة إلى رغبة الجزائريين في جنوحهم للسلم ضد بعضهم وتفويت الفرصة على مساعي المزيد من إضعاف قدرات الدولة وإخفاكها حتى بلوغها مرحلة الفشل والانهيار، لتصير نموذجا عالميا تسعى العديد من الدول اقليميا وعالميا لمحاكاته في تجاوز أزماتها السياسية والاجتماعية.

كما توجت جهود الدولة الجزائرية في سعيها لنبد التفرقة بين أفراد المجتمع، إلى سن العديد من القوانين لعل أهمها القانون رقم 20-05 المتعلق بالوقاية من التمييز وخطاب الكراهية ومكافحتها³⁰ وذلك استجابة لتطلعات المجتمع الجزائري ورغبته في العيش في أمان واستقرار كغيره من المجتمعات المنتمية إلى الدول المتقدمة، القائمة على احترام المتبادل بين الدولة وأفراد المجتمع من جهة، وبين أفراد المجتمع فيما بينهم من جهة أخرى، جاء هذا القانون مشحونا بعديد القيم والأسس القائمة على مبادئ نبذ الإقصاء والتهميش أو الازدراء بما يضمن تحقيق هبة نوعية في مجال تعزيز التلاحم والتالف بين أفراد المجتمع.

ويأتي هذا القانون في الوقت الذي شهدت فيه الجزائر تفشي لخطابات الكراهية والتفرقة والتعصب، وقد ساعد في ذلك الانتشار الهائل لوسائل التواصل والوسائط الاجتماعية، وسهولة استخدامها التي استطاعت أن توفر بيئة خصبة وفضاء حاضنا لخطابات العنصرية، تارة بين أفراد المجتمع الجزائري فيما بينهم، عبر المس بمقومات قائمة على التوجه الديني أو العرقي أو الجغرافي، وتارة أخرى بين أفراد المجتمع الجزائري وغيرهم من أفراد المجتمعات الأخرى، لاسيما تلك التي يجمع بينها الدين أو الجوار أو الماضي أو التاريخ أو الحاضر المشترك.

الخاتمة:

إن فكرة العيش المشترك اليوم هي فكرة متضمنة في قمة شواغل السلم والأمن لأي دولة، وأن عنصر الأمن في حد ذاته هو معضلة رئيسية لاستمرار والدول وبقائها، لذلك تعد الديمقراطية باعتبارها أبرز أشكال الحكم تضمينا لقيم العيش المشترك التي تهدف إلى إعلاء المثل الإنسانية ورفض أي تصنيف من شأنه المساس بالكرامة البشرية، على اعتبار أن المجتمعات ليست كلا متجانسا وانما هي كتلة من

الاختلافات التي يجب تهمين المشتركات حولها لتكوين ثقافة التنوع والثراء داخل الدول بما يشملها من مظاهر المساواة والحرية وقبول الآخر والمشاركة بصور تكون طوعية لا قسرية أو اقصائية، فجهود الدولة الجزائرية لتحقيق هذه الغاية تكاد تكون مشبعة بمختلف القوانين والممارسات التي تسعى إلى جعل المواطنين يعيشون في بيئة التعايش والسلم وذلك في سبيل تحقيق الاندماج الكلي للمجتمع وتعزيز تماسكه، بما يعزز من تحصين الجبهة الداخلية وجعل المراهنة على توظيف المجتمع في إضعاف مقدرات الدولة واستنزاف مقوماتها أمر غير ممكن بل وغير متاح، وذلك بمساهمة الدولة والمجتمع معا في تحقيق هذا البعد، خاصة وأن الجزائر اليوم تمثل أحد النماذج العالمية الراحية لقيم السلام العالمي نتيجة لمبادئها الثابتة في المرافعة على الحلول السلمية واحترام إرادة الشعوب والدول، وإشاعة قيم التصالح بصفة كونية وهو ما يعبر عنه دستوريا (المواد من 31 إلى 33) وسياسيا واجتماعيا ودبلوماسيا. وعليه يمكن القول كنتيجة لما سبق بأن:

- الأسس النضالية التاريخية للشعب الجزائري وخيارات بناء الدولة بعد الاستقلال قامت على قيم الحرية والمساواة وعدم التمييز، وقد ترسخ هذا الأمر في كل الوثائق التأسيسية للجمهورية الحديثة حتى دستور 2020، إذ يعد ذلك التراكم البنوي بمثابة نقطة الارتكاز الأساسية في الحفاظ على هذه المكتسبات المتأصلة في كل الجزائريين، كما أن تبني الدولة الجزائرية لنظام ديمقراطي مرتكز على البعد الاجتماعي كان له دور بارز في تعزيز ثقافة المشاركة وحرية التعبير والاختيار، وممارسة قيم المواطنة.
- ضرورة تعزيز هذه القيم والمكتسبات من خلال البرامج التعليمية وفواعل التنشئة الاجتماعية والفعاليات الثقافية الهادفة الى مزيد من التنوع في ظل الانسجام، اضافة الى التحسيس واليقظة بحجم التحديات المرتبطة بالتحويلات العولمية والقضايا السيبرانية التي تستهدف قيم الوحدة واللحمة بين مكونات المجتمع والانتماء الوطني.
- الاستمرار في تعزيز الترسنة القانونية لمواجهة التهديدات الداخلية والخارجية لثقافة العيش المشترك والاستجابة لمختلف المستجدات المتعلقة بحماية حقوق الانسان لاسيما في مجال اعلاء القيم الانسانية السلمية بهدف الوصول الى التطور والازدهار.

قائمة المراجع:

- ¹ **التعايش السلمي** (هو قبول الآخر، يعد أحد المفاهيم المحورية لإدارة التنوع وحل الصراعات وجميع القضايا الخلافية بالطرق السلمية، بما يسهم في تعزيز الامن والسلم وتحقيق التطور والازدهار).
- ² يوسف محمد الصواني، **نظريات في العلاقات الدولية**، بيروت: منتدى المعارف، 2013، ص. 77.
- ³ جون جاك روسو، **في العقد الاجتماعي**. ترجمة: ذوقان قرقوط، دار القلم، 1997، ص. 156.
- ⁴ عماري مصطفى، **إشكالية التسامح في الفكر الغربي والفكر العربي: محاولة التركيب**، مجلة البدر، العدد الثاني، المجلد العاشر، جامعة بشار، 2018، ص. 124.
- ⁵ انظر: فتحي التريكي، **جمالية العيش المشترك**، مركز دراسات الوحدة العربية: لبنان، 2018.
- ⁶ لمريد من التفاصيل: **وثيقة الأخوة الإنسانية من أجل السلام العالمي والعيش المشترك**، 04 فبراير 2019، أبو ظبي، الإمارات العربية المتحدة.
- ⁷ كلمة بيتر ماورير رئيس اللجنة الدولية للصليب الأحمر بعنوان: **الأمير عبد القادر والقانون الدولي الإنساني**، النادي الوطني للجيش، بني مسوس: الجزائر، 28 ماي 2013.
- ⁸ عصام طوالي الثعالبي، **الأمير عبد القادر ودوره في الحوار والعيش معا، مداخلة مقدمة ضمن أشغال الملتقى الدولي بعنوان: تعزيز قيم السلام والعيش المشترك في المنطقة المغاربية**، المؤسسة المتوسطة للتنمية المستدامة جنة المعارف، مستغانم: الجزائر، 29 و30 أكتوبر 2021، ص. 41.

- ⁹ مالك بن خليف ، التجربة الصوفية والممارسة السياسية عند الأمير عبد القادر الجزائري، أطروحة دكتوراه في تخصص الفلسفة الاسلامية، جامعة الأمير عبد القادر قسنطينة، 2021- 2022، ص. 348.
- ¹⁰ عبد القادر دوحة، إسهام الأمير عبد القادر في القانون الدولي الإنساني، مجلة المواقف للبحوث والدراسات في المجتمع والتاريخ، المجلد السادس، العدد الثاني، 2017، ص. 304.
- ¹¹ مالك بن خليف، المرجع السابق، ص. 354.
- ¹² عصام طوالي الثعالبي، المرجع السابق، ص. 43.
- ¹³ مراد قبال وآخرون، بيان أول نوفمبر 1954 والقيم الإنسانية والحضارية، منشورات مخبر الدراسات الاجتماعية والنفسية والانتروبولوجية، معهد العلوم الإنسانية والاجتماعية، المركز الجامعي غليزان، 2018، ص. 09.
- ¹⁴ عبد المجيد الفضة، البعد الانساني في الثورة التحريرية 1954 - 1962، مجلة المعارف للبحوث والدراسات التاريخية، المجلد الثالث، العدد، السادس، 2017، ص. 241.
- ¹⁵ عبد المجيد بن جدو، ثورة نوفمبر 1954 ثورة القيم التي ترجمت مبادئ الإنسانية وقبول الآخر، جريدة الجزائر اليوم، 2018، متوفر على الرابط: <https://bit.ly/3C1lxBn>
- ¹⁶ عبد المجيد الفضة، المرجع السابق، ص. 241.
- ¹⁷ الجمعية العامة للأمم المتحدة، اليوم الدولي للعيش معا في سلام، متوفر على الرابط: <https://www.un.org/ar/observances/living-in-peace-day>
- ¹⁸ أنظر ديباجة دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية: مرسوم رئاسي رقم 20-442، المتضمن التعديل الدستوري، الجريدة الرسمية، العدد: 82، بتاريخ 30 ديسمبر 2020م.
- ¹⁹ المرجع نفسه.
- ²⁰ يمكن تعريف الديمقراطية التشاركية (بأنها عملية صنع القرار الجماعية التي تجمع بين عناصر من الديمقراطية المباشرة والنيابية، إذ يملك المواطنون السلطة لإقرار مقترحات السياسة في حين يتولى السياسيون تطبيق هذه السياسات، كما يمكن للمواطنين الرقابة على أداء السياسيين من خلال المقارنة بين مقترحات المواطنين التي قدموها والسياسات التي تم تطبيقها بالفعل، وكلما زاد انخراط المواطنون في هذه العملية كلما ازدت قدرتهم على التأثير على السياسات وتحديد الأولويات). لمزيد من التفاصيل انظر: وليد حسن رجب قاسم، دور البيات الديمقراطية التشاركية في تمكين المواطنين حالة البرازيل، مجلة كلية الدراسات الاقتصادية والسياسية، جامعة الاسكندرية، يناير 2023.
- ²¹ المرجع نفسه.
- ²² فرنسيس فوكوياما، نهاية التاريخ وخاتم البشر، بيروت: دار العلوم العربية، 1993، ص. 257.
- ²³ مرسوم رئاسي رقم 20-442، المتضمن التعديل الدستوري، مرجع سبق ذكره.
- ²⁴ المرجع نفسه.
- ²⁵ المرجع نفسه.
- ²⁶ المرجع نفسه.
- ²⁷ المرجع نفسه.
- ²⁸ المصالحة الوطنية: (هو مشروع جزائري من عمل الرئيس عبد العزيز بوتفليقة يهدف إلى المصالحة بين الشعب فيما بينه وذلك بعد سنين الجمر التي عاشها الشعب الجزائري بعد أحداث 1991 السياسية وقد صدر المرسوم الرئاسي بإجراء انتخاب على المشروع في 14 أوت 2005م الموافق ل 9 رجب 1426هـ وحصل على نسبة استفتاء لصالح المشروع الذي أتمى الفترة الدائمة للجزائر).
- ²⁹ أمر رقم 06-01 يتضمن تنفيذ ميثاق السلم والمصالحة الوطنية، الجريدة الرسمية، العدد: 11، بتاريخ 27 فبراير 2006.
- ³⁰ قانون رقم 20-05 المتعلق بالوقاية من التمييز وخطاب الكراهية ومكافحتهم، الجريدة الرسمية، العدد: 25، بتاريخ 29 أبريل 2020.